

رئيس الهيئة

قرار رقم ٨٠ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٧ / ٢ / ٢٠٢٣

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وفيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيدة/ مريم فريد فرج بخيت - رقم قومي (٢٩٥٠٣٠١٢٧٠٤٦٠٨) المقيد اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٤٥٤١٩) من وسيط تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة إلى وسيط تأمين بشركة متلايف لتأمينات الحياة وذلك اعتباراً من ٢٠٢٣/٢/٢١ تاريخ التحاقها بالشركة سائلة الذكر وحتى ٢٠٢٥/٢/٨ تاريخ انتهاء مدة الثلاث سنوات القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح